

تحرك عاجل

تأييد حكم الإعدام بحق 15 رجلاً بعد الاستئناف

علمت أسرة 15 سعوديًّا، حُكم عليهم بالإعدام، في 23 يوليو/تموز 2017 بأن محكمة الاستئناف أيدت أحكام الإعدام بحقهم؛ إذ اتهموا بالتجسس لصالح إيران، وصدرت عليهم الأحكام، بعد محاكمة جماعية فادحة الجور. وسيواجهون خطر الإعدام الوشيك، فور تأييد "المحكمة العليا" الأحكام الصادرة بحقهم.

أيدت "محكمة الاستئناف" بـ"المحكمة الجزائية المتخصصة" أحكام الإعدام بحق سالم العمري ومحمد العطية وعباس الحسن ومحمد العاشور وطالب الحربي وحسين الحميدي وحسين العبود وظاهر الحربي وعلي العاشور ويوسف الحربي وعلي المهنا وأحمد الناصر وعبد الله الخميس وحسين الإبراهيم وعباس العباد. ولم تعلم الأسر بتأييد الأحكام الصادرة بحق ذويهم، إلا حينما تابع البعض منهم مع "محكمة الاستئناف" بـ"المحكمة الجزائية المتخصصة"، تطورات القضية في 23 يوليو/تموز 2017، وأبلغهم مسؤول في المحكمة بأن القضية أُحيلت، في 20 يوليو/تموز 2017، إلى "المحكمة العليا" للمراجعة.

حُكم على السعوديين الخمسة عشر بالإعدام، في 6 ديسمبر/كانون الأول 2016، بعد محاكمة جماعية جائزة لاثنين وثلاثين شخصًا اعتُقلوا من أنحاء المملكة العربية السعودية في عامي 2013 و2014؛ حيث اتُهموا بالتجسس لصالح إيران. وحُكم على خمسة عشر آخرين بالسجن لمُدَد تتراوح من بين ستة أشهر و25 عامًا، بينما بُرئت ساحة اثنين. ووُجهت لهم سلسلة من التهم، من بينها "الخيانة العظمى"، إلى جانب أن بعضهم يواجهون عدة تهم أخرى، لا يُعترف بها كجرائم جنائية، بموجب القانون الدولي، من قبيل "دعم المظاهرات" و"نشر المذهب الشيعي".

ووفقًا لما ذكره المحامي الذي يترافع عن معظم المتهمين، احتُجز الاثنان والثلاثون رجلاً المعتقلون، دون مذكرة باعتقالهم، وبمعزلٍ عن العالم الخارجي لما يقرب من ثلاثة أشهر. وأثناء تلك الفترة، استُجوبوا مرارًا

وتكرارًا دون حضور محام. وفي العديد من الحالات، لم يعرفوا السبب وراء اعتقالهم إلا في أثناء الاستجوابات. كما أن بعض المتهمين أبلغوا "المحكمة الجزائية المتخصصة" أنهم تعرضوا للتهديد باحتجازهم داخل الحبس الانفرادي، ويمنعهم من أي اتصال بأسرهم، ما لم يوقعوا على وثائق "اعتراف". وقالوا إنهم أخبروا بأنهم إذا رفضوا التوقيع على هذه "الاعترافات"، ستنسج أسرهم، ويُلقي بهم في زنازين مجاورة لهم.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- حث السلطات السعودية على أن تلغي حكم الإدانة بحق الرجال الخمسة عشر، نظرًا لبواعث القلق البالغ حيال مدى عدالة المحاكمة، وعلى أن تأمر بإعادة محاكمتهم، محاكمةً تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، دون اللجوء إلى تطبيق عقوبة الإعدام؛
- دعوة السلطات إلى أن تأمر بإجراء تحقيقٍ ناجز، يتسم بالحياد والاستقلالية والفعالية بشأن مزاعم تعرضهم للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة؛
- حث السلطات على إصدار أمر رسمي، على الفور، بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، تمهيدًا لإلغاء عقوبة الإعدام في المملكة العربية السعودية.

يُرجى إرسال المناشادات قبل 4 سبتمبر/أيلول 2017 إلى:

الملك ورئيس الوزراء

جلالة الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

خادم الحرمين الشريفين

مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي، الرياض

المملكة العربية السعودية

رقم الفاكس: (عبر وزارة الداخلية)

966 11 403 3125+ (يُرجى الاستمرار في المحاولة)

تويتر: @KingSalman

وزير الداخلية

صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف

وزارة الداخلية، ص.ب 2933،
طريق المطار، الرياض 11134
المملكة العربية السعودية
رقم الفاكس: +966 11 403 3125
تويتر: @MOISaudiArabia
وُترسل نسخٌ إلى:

هيئة حقوق الإنسان
بندر بن محمد عبد الله العيبان
ص.ب: 58889، الرياض 11515
طريق الملك فهد
بناية 3، الرياض،
المملكة العربية السعودية
رقم الفاكس: +966 11 418 510

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.
ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل

تأييد حكم الإعدام بحق 15 رجلاً بعد الاستئناف

معلومات إضافية

بحسب النظام القضائي السعودي، حينما تُفرض محكمة من الدرجة الأدنى عقوبة الإعدام، فإنه ينبغي أن تؤيده محكمة للاستئناف، قبل أن يُحال تلقائياً إلى "المحكمة العليا" حيث يصير الحكم نهائياً، بعد تأييده. وتُحال القضية، بعد ذلك، إلى الملك للتصديق عليها، مما يجعل تنفيذ الإعدام وشيكاً. فإن دور "المحكمة العليا"، في الممارسة الفعلية، هو التحقق من شكليات الإجراءات في محاكم الدرجة الأدنى، لا مراجعة تفاصيل القضية ذاتها، ما لم تتعلق بتطبيق قضاة محاكم الدرجة الأدنى للوائح بصورة غير صحيحة. وعادةً تتخذ هذه الإجراءات، دون إحاطة المتهمين، أو محاميهم، أو أسرهم علمًا. وجرت العادة ألا تقوم السلطات السعودية بإخطار الأسر بالإعدام الوشيك لأحد أفرادها، كما لا تقوم بإخطارهم بإعدام ذويهم مباشرة بعد التنفيذ.

منذ 2013، سجلت منظمة العفو الدولية ارتفاعاً كبيراً في استخدام أحكام الإعدام بحق المعارضين السياسيين في المملكة العربية السعودية، من بينهم الأقلية الشيعية. ففي 2 يناير/كانون الثاني 2016، أُعدم الشيخ نمر النمر، إلى جانب 46 سجيناً آخرين. كما أُعدم، في 11 يوليو/تموز 2017، يوسف علي المشيخص، وهو أب لطفلين، إلى جانب ثلاثة رجال شيعة آخرين، بعد اتهامهم بارتكاب جرائم تتصل بالإرهاب لمشاركتهم في احتجاجات مناهضة للحكومة في المنطقة الشرقية. ولم تُبلّغ أسرته بإعدامه مسبقاً، حيث لم يعلموا بالأمر إلا عندما شاهدوا بياناً حكومياً أُذيع على التلفاز. انظر التحرك العاجل الذي أصدرته منظمة العفو الدولية، إعدام رجل سعودي، في 18 يوليو/تموز 2017:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde23/6748/2017/ar/>

وثقت منظمة العفو الدولية، غير تلك الحالة، حالات ما لا يقل عن 19 شيعياً آخرين، محكوم عليهم بالإعدام في الوقت الراهن. وأتهموا جميعاً بارتكاب أعمال تُعد خطراً على الأمن الوطني، وأصدرت "المحكمة الجزائية المتخصصة"، وهي محكمة لمكافحة الإرهاب سيئة السمعة، بحقهم أحكاماً بالإعدام. فحكمت في 1 يونيو/حزيران 2016، بالإعدام على 14 رجلاً منهم، لا يزالون على ذمة الإعدام، وعرضةً لتنفيذه الوشيك بحقهم؛ وذلك بعد محاكمة جماعية جائزة لأربعة وعشرين سعودياً شيعياً، استندت إلى "اعترافات" مُنتزعة تحت وطأة التعذيب. وأدينوا بسلسلة من الجرائم، تضمنت المشاركة في احتجاجات اتسمت بالعنف بالمناطق الشرقية في عام 2012. وفي 23 يوليو/تموز 2017، علمت أسر الأربعة عشر رجلاً أن "المحكمة العليا" أيدت أحكام الإعدام بحق ذويهم، مما يعني أنهم قد يُعدمون، فور تصديق الملك على الأحكام. انظر التحرك العاجل، 14 سعودياً عرضة لخطر الإعدام الوشيك، الذي أصدرته منظمة العفو الدولية، في 24 يوليو/تموز 2017: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde23/6783/2017/en/>

وثمة أيضاً أربعة سعوديين، من بين هؤلاء الذين احتُجزوا على ذمة الإعدام وينتظرون تنفيذه، اعتُقلوا بسبب جرائم ارتكبت، حينما كانت أعمارهم دون سن 18 عاماً. كما قالوا إنهم تعرضوا للتعذيب، لإرغامهم على "الاعتراف". وأحد هؤلاء ابن شقيق الشيخ نمر النمر. انظر التحركين العاجلين اللذين أصدرتهما منظمة العفو الدولية: عقوبة الإعدام لناشط حدث، في 3 يونيو/حزيران 2014:

؛ <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde23/014/2014/ar/> ؛ وجانحان حدثان

يواجهان الإعدام، في 15 أكتوبر/تشرين الأول 2015:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde23/2671/2015/en/>

إن عقوبة الإعدام ضربت من ضروب العقاب القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة؛ وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام في جميع الأوقات، بغض النظر عن المتهم، والجريمة، والإدانة أو البراءة، وطريقة تنفيذ الإعدام. كما أن المملكة العربية السعودية أحد أكثر بلدان العالم إعمالاً لعقوبة الإعدام؛ وذلك بتنفيذها الإعدام في أكثر من 2000 شخصٍ فيما بين عامي 1985 و2016.

الاسم: سالم العمري ومحمد العطية وعباس الحسن ومحمد العاشور وطالب الحربي وحسين الحميدي وحسين العبود وطاهر الحربي وعلي العاشور ويوسف الحربي وعلي المهنا وأحمد الناصر وعبد الله الخميس وحسين إبراهيم وعباس العباد.

النوع: جميعهم تكرر

التحرك العاجل: UA 182/17 رقم الوثيقة: MDE 23/6786/2017 المملكة العربية السعودية بتاريخ: 24 يوليو/ تموز
2017